الأمم المتحدة CTOC/COP/2010/L.1/Add.2

# مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية

Distr.: Limited
19 October 2010
Arabic
Original: English

**الدورة الخامسة**

فيينا، ١٨-٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠

## مشروع التقرير

المقرّرة: إليزابيث **فيرفيل** (الولايات المتحدة الأمريكية)

**إضافة**

## ثالثاً- المناقشة العامة

١- تناول المؤتمر في جلستيه الثانية والثالثة، المعقودتين يومي ١٨ و١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، البند الفرعي ١ (و) من جدول الأعمال، المعنون "المناقشة العامة".

٢- وقد أُدرج هذا البند الفرعي في جدول الأعمال من أجل إتاحة الوقت لإلقاء كلمات عن مسائل ذات طابع عام تتصل بتنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها وقد تكون موضع اهتمام المؤتمر. واستناداً إلى الخبرة المكتسبة من دورات المؤتمر السابقة قرر المكتب الموسع تنظيم المناقشة العامة على نحو يتيح أمام المشاركين فرصة إبداء آرائهم العامة في الجلسات العامة؛ مع السماح بتبادل الآراء على نحو أكثر تركيزاً وتفاعلاً في إطار البنود الموضوعية من جدول الأعمال.

٣- واستمع المؤتمر إلى كلمات أدلى بها ممثلو الجزائر (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ٧٧ والصين) والسودان (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الأفريقية) وسري لانكا (نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في المجموعة الآسيوية). كما أدلى بكلمة ممثلو النمسا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا وإكوادور وليختنشتاين وأذربيجان وإندونيسيا واليمن

201010 V.10-57189 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

وكازاخستان والاتحاد الروسي وسان مارينو ومنغوليا والفلبين وجنوب أفريقيا وسويسرا، والأرجنتين وبيلاروس والمغرب والصين وكينيا وغواتيمالا وعُمان وأرمينيا والنرويج وإسرائيل وجمهورية فنزويلا البوليفارية وكوستاريكا وبيرو وبنما ومصر.

٤- كما استمع المؤتمر إلى كلمات أدلى بها المراقبون من الدول الموقّعة التالية: جمهورية إيران الإسلامية واليابان وجمهورية كوريا وفييت نام.

٥- واستمع المؤتمر أيضاً إلى كلمة مشتركة لمنظمات غير حكومية.

## المداولات

٦- أكّد المتكلمون على أهمية اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها؛ وشدّدوا على الحاجة إلى التصديق العالمي على تلك الصكوك؛ وذكّروا بأهمية التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل تنفيذها.

٧- وأفاد عدّة متكلمين عن الإنجازات التي حقّقتها حكوماتهم في تنفيذ أحكام الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، بما في ذلك التقدّم المحرز في مواءمة التشريعات الوطنية بحيث تتماشى مع متطلبات الاتفاقية والتدابير المتخذة بغية تعزيز التنسيق الفعّال على الصعيد الوطني والتعاون مع البلدان الأخرى على مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٨- ولاحظ عدّة متكلمين أنه ليس بوسع أيّ بلد أن يتصدى وحده للتهديد الذي تمثله الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ ونوهوا بأن التعاون الدولي عامل رئيسي في مجابهة تلك الأنشطة الإجرامية على نحو ناجع. ولاحظ متكلمون أن الصكوك الدولية التي تتناول الجريمة المنظمة والفساد والإرهاب تتضمّن أحكاماً بشأن تبادل المعلومات وجمع البيانات وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة؛ وأنه ينبغي تنسيق الجهود على نحو أفضل من أجل تنفيذ تلك الأحكام تنفيذاً تاماً.

٩- وشدّد المتكلمون على أهمية المساعدة التقنية التي يقدّمها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى الدول الطالبة من أجل مساعدتها على الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في الاتفاقية وبروتوكولاتها؛ وأعادوا التأكيد على وجوب أن يكون تقديم المساعدة التقنية مستنداً إلى الاحتياجات والأولويات. كما لاحظ بعض المتكلمين أن الفريق العامل المؤقت المفتوح العضوية المعني بالمساعدة التقنية عنصر أساسي من عناصر المؤتمر.

١٠- وشدّد معظم المتكلمين على أن الجريمة المنظمة ما برحت تزداد تنوعاً وتداخلاً؛ وأكّدوا أن اتفاقية الجريمة المنظمة وبروتوكولاتها صالحة للتطبيق على الأشكال التقليدية للجريمة المنظمة عبر الوطنية وأشكالها الجديدة على حد سواء.

١١- ونوّه بعض المتكلمين بضرورة تحقيق كل ما تنطوي عليه الاتفاقية من إمكانيات كامنة قبل التفكير في إنشاء بروتوكولات تكميلية تتناول أشكالَ الجريمة المنظمة المستجدةَ؛ في حين سلّط متكلمون آخرون الضوء على الحاجة إلى وضع صكوك جديدة من أجل التصدي للتهديدات الجديدة، خاصة التهديدات التي تشكلها الجرائم السيبرانية والاتجار بالممتلكات الفكرية.

١٢- ورحّب متكلمون كثيرون بنتائج مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، وكذلك بالنتائج التي انتهت إليها الدورة التاسعة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية؛ لا سيما فيما يخص إنشاء فريق خبراء حكوميين مفتوح العضوية معني بالجرائم السيبرانية والتوصيات التي قدّمها فريق الخبراء الحكوميين المفتوح العضوية المعني بالحماية من الاتجار بالممتلكات الفكرية.

١٣- ولاحظ متكلمون كثيرون بقلق أن الأموال المتاحة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة تفتقر إلى الاتساق وإلى إمكانية التنبؤ بها؛ وشدّدوا على ضرورة زيادة أموال الميزانية العادية المخصّصة للأنشطة الأساسية.

١٤- ورحّب متكلمون كثيرون باعتماد خطة عمل الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص[1] التي تُعتبر خطوة هامة على طريق مجابهة هذا الشكل الشديد الخطورة من أشكال الجريمة المنظمة. ونوّه بعض المتكلمين بوجه خاص بأهمية إنشاء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال الذي يكفل توفير قدر وافٍ من الدعم المالي والاجتماعي وأشكال الدعم الأخرى لضحايا الاتجار بالأشخاص.

١٥- وأبدى عدّة متكلمين تأييدهم الشديد للمقرّر ٥/٤ الصادر عن المؤتمر، والذي يدعو الدول الأطراف إلى النظر في مدى استصواب إنشاء فريق حكومي عامل مفتوح العضوية معني ببروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، وهو البرتوكول

(1) قرار الجمعية العامة ٢٩٣/٦٤.

المكمِّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.[٢] وعلاوة على ذلك دعا هؤلاء المتكلمون الدول الأطراف إلى أن تتعاون من أجل بلوغ هذه الغاية.

١٦- وأفاد بعض المتكلمين باتخاذ خطوات ترمي إلى مواءمة تشريعاتهم الوطنية مع متطلبات بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.[٣]

١٧- ورحّب عدد من المتكلمين بالتقدّم الذي أحرزه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تطوير برامج حاسوبية للتقييم الذاتي الشامل (برامجية الاستقصاء الشامل)؛ من أجل تيسير جمع البيانات ونشرها ومساعدة البلدان على رصد التقدّم المحرز بشأن تنفيذ الاتفاقية ومعاونة الدول على تحديد احتياجاتها من المساعدة التقنية في هذا الصدد تحديداً أفضل.

١٨- وحثّ متكلمون عديدون المؤتمر على التحرك بسرعة نحو إنشاء آلية رسمية تكفل استعراض تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها؛ خاصة مع الاحتفال بالذكرى العاشرة لاعتماد الاتفاقية. وأكّد متكلمون عديدون أن من شأن إنشاء آلية استعراضية رسمية تعبر عن كل جوانب تلك الصكوك أن يساعد على تحديد التحديات المشتركة والفردية؛ وأن يأتي بحلول تكفل تنفيذ تلك الصكوك على نحو أفضل؛ وأن يهيئ فرصة تتيح تحديد الاحتياجات من المساعدة التقنية. وألمح بعض المتكلمين إلى أن الآلية التي اعتُمدت مؤخراً بشأن استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد[٤] يمكن أن تشكل أساساً يُستند إليه في إجراء مزيد من المداولات بشأن هذه المسألة.

---

(2) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٢٤١، الرقم ٣٩٥٧٤.

(3) المرجع ذاته، المجلد ٢٣٢٦، الرقم ٣٩٥٧٤.

(4) المرجع ذاته، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٤٢١٤٦.